

Distr.: General
2 February 2022
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان

الدورة التاسعة والأربعون

28 شباط/فبراير - 1 نيسان/أبريل 2022

البندان 2 و10 من جدول الأعمال

التقرير السنوي لمفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان

وتقارير المفوضية السامية والأمين العام

المساعدة التقنية وبناء القدرات

المساعدة التقنية وبناء القدرات لجنوب السودان

تقرير مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان*

موجز

يقدّم هذا التقرير عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان 29/46 الذي طلب فيه المجلس إلى مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان أن تعد تقريراً عن المساعدة التقنية وبناء القدرات لجنوب السودان. ويستند التقرير، الذي يغطي الفترة من كانون الثاني/يناير إلى كانون الأول/ديسمبر 2021، إلى المعلومات الواردة من خلال تعامل مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان مع حكومة جنوب السودان وسائر الجهات الوطنية صاحبة المصلحة، بما في ذلك منظمات المجتمع المدني، وإلى الملاحظات والمعلومات التي جمعتها وتحققت منها شعبة حقوق الإنسان التابعة لبعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان.

* أثق على نشر هذا التقرير بعد تاريخ النشر الاعتيادي لظروف خارجة عن إرادة الجهة المقدمة له



أولاً - مقدمة

- 1- طلب مجلس حقوق الإنسان، في قراره 29/46، إلى مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، بالتعاون مع حكومة جنوب السودان والآليات ذات الصلة التابعة للاتحاد الأفريقي، أن تقدم إلى جنوب السودان ما يلزم من مساعدة تقنية وبناء القدرات لتخطي ما يعترضه من عقبات في ميدان حقوق الإنسان في المرحلة الانتقالية بعد انتهاء النزاع، وتقدم تقريراً خطياً شاملاً إلى المجلس في دورته التاسعة والأربعين. وطلب أيضاً إلى المفوضية أن ترصد حالة حقوق الإنسان في جنوب السودان وتقدم تقارير عن ذلك، كما طلب إليها أن تقدم توصيات درءاً لتدهور الوضع وسعياً إلى تحسينه.
- 2- ويعرض هذا التقرير، الذي يغطي الفترة من كانون الثاني/يناير إلى كانون الأول/ديسمبر 2021، حالة حقوق الإنسان في جنوب السودان والتحديات الرئيسية التي تعترض البلد في ميدان حقوق الإنسان، ويتضمن موجزاً لما تقدمه المفوضية من مساعدة تقنية ودعم في مجال بناء القدرات إلى جنوب السودان. كما يتضمن توصيات موجهة إلى الحكومة والجهات الأخرى صاحبة المصلحة تهدف إلى تعزيز حقوق الإنسان في البلد وحمايتها والنهوض بها.

ثانياً - المنهجية

- 3- يستند التقرير إلى ملاحظات ومعلومات جمعتها وتحققت منها شعبة حقوق الإنسان التابعة لبعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان من خلال مقرها في جوبا، و12 مكتباً ميدانياً في 10 ولايات، وعدد من قواعد العمليات المؤقتة وبعثات التحقيق الخاصة. ونشرت شعبة حقوق الإنسان أفرقة للرصد والتحقيق في المناطق الساخنة التي يستمر فيها العنف، وأجرت مقابلات شخصية مع ضحايا انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان والشهود عليها، وتعاملت مع أفراد من المجتمع المدني، وقادة المجتمعات المحلية والزعماء التقليديين، والسلطات المحلية والوطنية.
- 4- ويعرض التقرير حالات توضيحية بدلاً من استعراض شامل لانتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان التي ارتكبت خلال الفترة قيد الاستعراض. ولم يتسن التحقق من بعض المزاعم، ولذلك لم تُدرج في هذا التقرير أو أُشير إليها على أنها ادعاءات.
- 5- وقد تم توثيق النتائج الواردة في هذا التقرير وتأكيداتها وفقاً للمنهجية الموحدة للمفوضية السامية لحقوق الإنسان بشأن التحقيقات، ودعمًا لجهود الحكومة الرامية إلى احترام حقوق الإنسان ومكافحة الإفلات من العقاب. وقد أعاقَت مختلف التحديات المعترضة التحقيقات والوصول إلى المعلومات، ومن بين هذه التحديات اتساع مساحة البلد، وتدابير المنع، والقيود المرتبطة بجائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19)، والقيود اللوجستية والمالية والأمنية والبشرية، مما أدى إلى صعوبات في جمع بعض الادعاءات الخطيرة المتعلقة بانتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان والتحقق منها، ولا سيما في المناطق النائية.
- 6- وتؤكد المفوضية مشاركتها البناءة مع حكومة جنوب السودان وترحب بتعاونها مع المكلفين بولايات الإجراءات الخاصة التابعة لمجلس حقوق الإنسان، ولجنة حقوق الإنسان في جنوب السودان، وبعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان، والآليات الإقليمية ودون الإقليمية وغيرها من الآليات الدولية في جنوب السودان. وشاركت المفوضية، من خلال شعبة حقوق الإنسان، في عدد من أنشطة المساعدة التقنية وبناء القدرات الرامية إلى تعزيز قدرة الحكومة على تخطي التحديات التي تعترضها في ميدان حقوق الإنسان. وعلاوة على ذلك، تلقت المفوضية السامية لحقوق الإنسان في تشرين الثاني/نوفمبر

من الحكومة قائمة بأشكال المساعدة التقنية اللازمة لوزارات البلد، بما في ذلك وزارة العدل والشؤون الدستورية، ووزارة الشؤون الجنسانية والطفل والرعاية الاجتماعية، ووزارة بناء السلام.

ثالثاً- التحديات الرئيسية في ميدان حقوق الإنسان

ألف- حماية المدنيين

7- بعد مضي ثلاث سنوات على توقيع الاتفاق المنشط لتسوية النزاع في جمهورية جنوب السودان، وعلى الرغم من الانخفاض الملحوظ في العنف المسلح الذي تشارك فيه الأطراف الموقعة، لا تزال حالة حقوق الإنسان في جنوب السودان تثير القلق. ولا تزال جيوب النزاع تُعرض المدنيين للعديد من انتهاكات حقوق الإنسان، ولا سيما في ولايات غرب الاستوائية ووسط الاستوائية وجونقلي والبحيرات وواراب.

8- وفي عام 2021، وثقت شعبة حقوق الإنسان 3 414 إصابة في صفوف مدنيين تضرروا مباشرة من العنف. فقد قُتل ما لا يقل عن 1 907 مدنيين (1 601 من الرجال و187 امرأة و119 طفلاً) وجرح 842 (737 رجلاً و66 امرأة و39 طفلاً) وخُطف 471 (200 رجل و93 امرأة و178 طفلاً) في حين تعرض 194 شخصاً للعنف الجنسي المتصل بالنزاع (29 رجلاً و135 امرأة و30 طفلاً). وقد تأثرت الغالبية العظمى من الضحايا (87 في المائة) في الغالب بأعمال العنف التي كانت تحدث على الصعيد دون الوطني.

9- وشهدت ولايات واراب والبحيرات وجونقلي وإدارية البيبور الكبرى عنفاً محلياً شاركت فيه ميليشيات شعبية نُظمت وحُشدت على أسس إثنية، وكثيراً ما استقوت بدعم من الجهات الفاعلة الوطنية والمحلية التي تحركها المصالح السياسية و/أو الاقتصادية وتحدد اصطفاؤها على أساس القرابة داخل المجتمع المحلي. وأدى ذلك إلى تأجيج التوترات وجعل المدنيين معرضين بشدة لخطر الهجمات والقتل والإصابة والختف والعنف الجنسي. وفي الفترة من 7 إلى 20 أيار/مايو 2021، نفذت عناصر مسلحة من مجتمعات قوار النوير ودينكا (مقاطعة داك، جونقلي) ولو النوير (مقاطعة أورور، جونقلي) ما لا يقل عن 36 هجوماً على 29 قرية ومستوطنات مأهولة بالسكان في مناطق ليكوانغولي وغوموروك وفيريتيث، مما أسفر عن مقتل ما لا يقل عن 90 مدنياً وإصابة 55 آخرين. وتشير التقديرات إلى أن أكثر من 20 000 مدني قد شردوا قسراً في أعقاب هذه الهجمات.

10- وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، في منطقة تونج الكبرى في ولاية واراب، أسفرت الاشتباكات داخل قبيلة الدينكا بين العشائر الفرعية، بما في ذلك مجتمعات لوانيجانج وتيك ولو باهر وأبوك ونوي، عن مقتل ما لا يقل عن 193 مدنياً وإصابة 107 آخرين بجروح. ويبدو أن العنف بين هذه المجتمعات ناجم عن ممارسات قديمة العهد تتمثل في سرقة الماشية وشن هجمات انتقامية وانتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وعلى الرغم من إبرام الجماعات المتنازعة لاتفاق سلام في 27 تشرين الأول/أكتوبر 2021، لا تزال التوترات مرتفعة، في ظل تكرار الهجمات من جانب المفسدين في محاولة لإعادة إشعال فتيل الفتنة.

11- وفي وسط الاستوائية، كانت الحوادث التي تورطت فيها أطراف النزاع في جنوب السودان ناجمة أساساً عن التوترات بين قوات الدفاع الشعبي لجنوب السودان وجبهة الخلاص الوطني، التي تتركز إلى حد كبير في منطقة يي ولاينيا الكبرى. وتشمل الحوادث التي وثقتها شعبة حقوق الإنسان أعمال قتل وإصابات وحالات اغتصاب وغير ذلك من أشكال العنف الجنسي والختف والتشريد القسري والاحتجاز التعسفي ونهب و/أو تدمير الممتلكات المدنية.

12- وفي غرب الاستوائية، لا سيما في منطقة طمبرة، لا تزال الانقسامات المحلية تُستخدم لتحقيق مكاسب سياسية. ففي الفترة من حزيران/يونيه إلى أيلول/سبتمبر 2021، اندلعت اشتباكات بين قوات الدفاع الشعبي لجنوب السودان وقوات من جماعة الأزاندي الموالية للواء جيمس نانودو، من جهة، والجناح المعارض في الحركة الشعبية/الجيش الشعبي لتحرير السودان من جماعة البالاندا، من جهة أخرى، أسفرت عن مقتل ما لا يقل عن 440 مدنياً (332 رجلاً و60 امرأة و48 طفلاً) وإصابة 18 آخرين (17 رجلاً وامرأة) وتدمير واسع النطاق للممتلكات المدنية، وذلك بالإضافة إلى تقارير عن خطف ما يقرب من 74 رجلاً وامرأة وطفلاً وأكثر من 64 حالة من حالات العنف الجنسي. وفي 8 أيلول/سبتمبر 2021، سافر فريق من 14 عضواً من مجلس الدفاع المشترك⁽¹⁾ إلى طمبرة للتحقيق في أعمال العنف الجارية وأوصى باتخاذ تدابير ملموسة في ضوء تنفيذ الاتفاق المنشط.

13- ولا تزال الحالة الإنسانية مثيرة للجزع، بما في ذلك العنف وحالات الطوارئ المتصلة بتغير المناخ التي لا تزال تتسبب في تشريد جماعي، مما يعرض النساء والفتيات للانتهاكات بشكل غير متناسب. وحسب مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، سُرد ما يقرب من 80 000 مدني نتيجة للعنف في طمبرة، مع ما يترتب على ذلك من آثار على الحقوق الاجتماعية والاقتصادية مثل الحق في الغذاء والحق في الصحة والحق في التعليم والحق في السكن⁽²⁾. وتفيد تقارير بأن بعض المشردين داخلياً التمسوا المأوى في الكنائس والمدارس، مما اضطر الأطفال إلى مغادرة المدارس. وكان العديد منهم أطفالاً غير مصحوبين بذويهم تعرض آباؤهم للقتل. وأخذت الحالة تتدهور بسرعة من حيث ظروف المياه والصرف الصحي والنظافة الصحية. وقد شرد النزاع المسلح في وسط الاستوائية، الذي شاركت فيه أساساً أطراف غير موقعة على الاتفاق المنشط وفصائل مسلحة أخرى، أكثر من 120 000 مدني في الفترة من كانون الثاني/يناير إلى أيلول/سبتمبر 2021. وعلاوة على ذلك، منذ تموز/يوليه 2020، تضرر نحو 856 000 مدني من الفيضانات. وفر سكان المناطق الواقعة على طول النيل الأبيض إلى مناطق أعلى هرباً من الفيضانات، في حين نزح ما يقرب من 400 000 مدني، علماً أن النساء والأطفال هم الأكثر تضرراً. وفي ظل التهديدات الكبيرة بالعنف الجنسي في المخيمات، زادت أوجه الضعف ومظاهر انعدام الأمن بين النساء والفتيات بوجه عام.

باء - سيادة القانون، والمساءلة، والعدالة الانتقالية

14- لا يزال يخيم على جنوب السودان مناخ يتسم بالإفلات العام من العقاب وانعدام المساءلة عن الانتهاكات والتجاوزات الخطيرة لحقوق الإنسان، ولا سيما بالنسبة لكبار المسؤولين. ولا توجد مؤسسات للعدالة وسيادة القانون أو هي دُمّرت بالكامل في العديد من المناطق في جميع أنحاء البلد. ويلاحظ على وجه الخصوص أن فرص الوصول إلى آليات العدالة الرسمية في المناطق الريفية أو النائية المتأثرة بالعنف المحلي محدودة، ويُعزى ذلك، في جملة أمور، إلى نقص الموارد والوجود المحدود والقدرة المتواضعة للجهات الفاعلة والمؤسسات في سلسلة العدالة. وفي ظل مناخ الإفلات من العقاب الذي أفرزه الوضع المتردي، تصرف بعض السلطات الحكومية في سياق تصديها للجريمة المحلية بطريقة لا تتفق مع القواعد والمعايير الدولية لحقوق الإنسان.

(1) مجلس الدفاع المشترك هو أعلى آلية أمنية منفّذة، تشكلت عملاً بالمادة 2-4-2 من الاتفاق المنشط لممارسة القيادة والسيطرة على جميع القوات خلال الفترة السابقة للفترة الانتقالية.

(2) Office for the Coordination of Humanitarian Affairs, "South Sudan: Tambura conflict – flash update .No. 1", 14 September 2021, p. 1

15- فعلى سبيل المثال، ظهرت خلال الفترة المشمولة بالتقرير، في محاولة لكبح العنف المحلي، موجة مزعجة من عمليات الإعدام خارج نطاق القضاء على أيدي مسؤولين حكوميين، لا سيما في ولايتي واراب والبحيرات. وفي 11 نيسان/أبريل 2021، أعدم حراس شخصيون لحاكم ولاية واراب خمسة أشخاص دون محاكمة، من بينهم طفل وشخص كبير السن، وذلك بأمر من حاكم الولاية، في قرية أنغوي دونغ، في مقاطعة تونج الشمالية بولاية واراب. وأشارت تقارير إلى أن الضحايا اتهموا بمهاجمة مركبة تجارية وقتل رجلين.

16- وتشير آخر الأرقام، في الولايتين، إلى أن ما لا يقل عن 52 شخصاً، من بينهم ثلاثة صبيان وامرأتان على الأقل، أعدموا خارج نطاق القضاء بسبب ارتكابهم جرائم مثل القتل وسرقة الماشية. وفي بعض الحالات الأخرى، تتحدث تقارير عن ضحايا أُخرجوا من السجن أو من مراكز الاحتجاز التابعة للشرطة، واقتيدوا إلى مسؤولين محليين "حددوا عقوبتهم" دون أن تتاح لهم إمكانية المثول أمام محكمة قبل إعدامهم رمياً بالرصاص. وتواصل السلطات المحلية في ولاية البحيرات الدفاع عن استخدام عمليات الإعدام خارج نطاق القضاء كشكل من أشكال الردع في غياب مؤسسات سيادة القانون. وواصلت شعبة حقوق الإنسان الدعوة إلى الحد من تطبيق عقوبة الإعدام، بما في ذلك من خلال نظام العدالة الشرعي، والمحاكم المتنقلة التي تدعمها البعثة.

17- وتُبرز حالات الإعدام خارج نطاق القضاء في ولايتي واراب والبحيرات والحالة في طمبرة مدى أهمية محاسبة مرتكبي انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان. وتدل هذه الأمثلة على انتكاسات واضحة لعملية المساءلة في جنوب السودان قد تؤدي إلى تقاوم عدم ثقة السكان بالمؤسسات الوطنية. وفي محاولة للتصدي للمناخ العام المتسم بالإفلات من العقاب وانعدام المساءلة عن الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان، تواصل شعبة حقوق الإنسان الدعوة بقوة إلى اتخاذ التدابير المناسبة لضمان المساءلة عن الانتهاكات والتجاوزات المرتكبة من جميع أطراف النزاع في جنوب السودان. وتضطلع شعبة حقوق الإنسان بمناصرة استراتيجية منتظمة وقائمة على الأدلة مع مختلف الجهات صاحبة المصلحة، بما في ذلك وزارة العدل والشؤون الدستورية، وممثلون حكوميون رفيعو المستوى، وأحزاب سياسية، وسلطات حكومية، بغية زيادة وعي هذه الجهات والتزامها بتقديم الجناة إلى العدالة.

18- وتتسم العدالة الانتقالية بأهمية حاسمة لتحقيق سلام مستدام ومن أجل المصالحة الوطنية ولأم الجراح وإعادة بسط سيادة القانون. وقد أدى تظافر عقود من النزاع المسلح تخللتها فترات لا توصف مع ضعف مؤسسات سيادة القانون إلى انخراط الأمن والخروج على القانون وانقسام حاد بين السكان حسب انتمائهم الإثني. وعليه، لا بد من استثمار سياسي واجتماعي ضخم لإعادة بناء المجتمع وتحقيق سلام دائم يقترن باستعادة سيادة القانون والتصدي للانتهاكات والتجاوزات الجسيمة لحقوق الإنسان وإعطاء الأولوية لتدابير تركز على الحقيقة والمصالحة ولأم الجراح، بما في ذلك من خلال آليات العدالة الانتقالية.

19- وأقرت الأطراف في الاتفاق المنشط بأن جنوب السودان، الخارج من نزاع عنيف أدى إلى اتساع الانقسامات الإثنية، لا يمكنه تحقيق السلام المستدام وإعادة بناء مجتمع تُحترم فيه سيادة القانون وحقوق الإنسان، دون أن يعالج أولاً الجرائم والفظائع البشعة التي ارتُكبت في الماضي. ولذلك ينص الفصل الخامس من الاتفاق المنشط تحديداً على تحقيق العدالة الانتقالية، التي تتألف من عمليات وآليات قضائية وغير قضائية على السواء، بما في ذلك لجنة الحقيقة والمصالحة ولأم الجراح، والمحكمة المختلطة لجنوب السودان، وهيئة التعويض وجبر الضرر.

20- وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، اتخذت الحكومة خطوات مشجعة على الرغم من التأخيرات الكبيرة في التنفيذ الكامل للاتفاق المنشط. وفي 29 كانون الثاني/يناير 2021، قررت الحكومة البدء في

عملية إنشاء مؤسسات وآليات العدالة الانتقالية على النحو المنصوص عليه في الفصل الخامس من الاتفاق المنشط.

21- وفي 30 كانون الثاني/يناير 2021، وافقت الحكومة على تشكيل المحكمة المختلطة لجنوب السودان من أجل التحقيق مع الأفراد المشتبه في ارتكابهم جرائم إبادة جماعية وجرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية وغيرها من الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان وانتهاكات القانون الدولي الإنساني ومقاضاتهم، على النحو المنصوص عليه في الفصل الخامس من الاتفاق المنشط. غير أن مشروع النظام الأساسي للمحكمة المختلطة ومذكرة التفاهم المقرر توقيعها مع الاتحاد الأفريقي لم يريا النور بسبب تكرار التأخير. ويلزم توافر إرادة سياسية إضافية لدفع عملية إنشاء المحكمة المختلطة وهيئة التعويض وجبر الضرر، وكلاهما من الآليات الهامة.

22- وفي 26 آذار/مارس 2021، أنشأت وزارة العدل والشؤون الدستورية فرقة عمل للإشراف على تنفيذ الفصل الخامس من الاتفاق المنشط، المتعلق بآليات العدالة الانتقالية، والفصل السادس، المتعلق بالعملية الدائمة لوضع الدستور في جنوب السودان.

23- وفي 30 حزيران/يونيه 2021، شكلت الحكومة لجنة تقنية معنية بإنشاء لجنة الحقيقة والمصالحة ولأم الجراح في جنوب السودان، التي كانت إيذاناً بتدشين عملية المشاورات العامة لجمع وتوحيد آراء الجمهور ووجهات نظره بشأن هذه المسألة. وستُرشّد نتائج المشاورات العامة التي ستجريها اللجنة التقنية عملية وضع إطار تشريعي وطني لإنشاء لجنة الحقيقة والمصالحة ولأم الجراح. وقد أعدت اللجنة التقنية حتى الآن مشروع اختصاصاتها وخطة عملها وميزانياتها. كما أنشأت ثلاث لجان فرعية مكلفة بمعالجة المسائل المتصلة برسم الخرائط والتدريب والدعوة والتوعية ووضع منهجية للمشاورات العامة.

24- زد على ذلك أن إعادة تشكيل المجلس التشريعي الوطني الانتقالي في 30 آب/أغسطس 2021 خطوة إيجابية أيضاً نحو إقرار تشريع يتعلق بآليات العدالة الانتقالية، بما في ذلك لجنة الحقيقة والمصالحة ولأم الجراح، على النحو المنصوص عليه في الاتفاق المنشط.

25- وفي 31 كانون الأول/ديسمبر 2021، التزم الرئيس سلفاً كبير أيضاً بالشروع في عملية إنشاء لجنة الحقيقة والمصالحة ولأم الجراح بحلول نهاية كانون الثاني/يناير 2022؛ وتحديد الشركاء الدوليين المعنيين للمساعدة في إنشاء هيئة التعويض وجبر الضرر؛ وإنشاء مجلس استشاري وطني لحقوق الإنسان لمتابعة تنفيذ الاتفاقيات الإقليمية والدولية الموقعة من جنوب السودان، والمشاركة مع الاتحاد الأفريقي في العملية المفضية إلى إنشاء المحكمة المختلطة لجنوب السودان⁽³⁾.

26- وواصلت شعبة حقوق الإنسان الترويج، بين اللجان البرلمانية المعنية بالتشريع والعدالة وحقوق الإنسان والشؤون الإنسانية، للمقترح المتعلق بإدراج أحكام تشريعية تتعلق بمحاكمة مرتكبي الجرائم الدولية في الإطار التشريعي. ومن شأن إدراج الجرائم الدولية في القانون المحلي أن يشكل خطوة هامة نحو تعزيز المساءلة ومكافحة المناخ العام المتمسم بالإفلات من العقاب في جنوب السودان.

جيم - الحيز المدني والمشاركة

27- خلال الفترة المشمولة بالتقرير، اتبعت السلطات ممارسات تقييدية على نحو متزايد لتضييق الحيز المدني، مما أثر بدرجة كبيرة على ممارسة الحق في حرية التعبير، والحق في تكوين الجمعيات،

(3) قخامة السيد سلفاً كبير ميارديت، رئيس جمهورية جنوب السودان: خطاب رأس السنة الميلادية الجديدة، 31 كانون الأول/ديسمبر 2021.

والحق في التجمع السلمي، والحق في المشاركة. ووثقت شعبة حقوق الإنسان حوادث مضايقة وترهيب واعتقال واحتجاز تعسفيين استهدفت صحفيين ومدافعين عن حقوق الإنسان ونشطاء في المجتمع المدني وغيرهم من الأشخاص الذين يعبرون عن آراء ناقدة أو معارضة، مما زاد من القيود المفروضة على الحريات الأساسية وشدد الخناق على الحيز المدني. وقد نُسب معظم هذه الحوادث إلى جهاز الأمن الوطني، وهو كيان يعمل بسلطات واسعة للغاية في ممارسة المراقبة وتنفيذ الاعتقالات وغالباً ما يعمل خارج نطاق القانون⁽⁴⁾.

28- وفي 30 آب/أغسطس 2021، أُحبطت الاحتجاجات المقررة في جميع أنحاء البلاد التي نظمها الائتلاف الشعبي للعمل المدني - وهو تحالف من النشطاء دعا الحكومة الحالية إلى التنحي - وسط انتشار مكثف لقوات الأمن في جوبا، وتعطيل خدمات الإنترنت في جميع أنحاء البلاد. وتخللت الأيام التي سبقت المظاهرة المقررة وتلتها مباشرة اعتقالات تعسفية لأفراد يُعتبرون من مناصري الائتلاف الشعبي للعمل المدني.

29- وبالإضافة إلى ذلك، أصدر بنك جنوب السودان في 6 تشرين الأول/أكتوبر 2021 تعليمات خطية لجميع البنوك التجارية العاملة في جنوب السودان، دون تقديم أي مبرر، بتجميد وحجب حسابات خمسة قادة وأربع منظمات بحجة ارتباطهم بالائتلاف الشعبي للعمل المدني والاحتجاجات الفاشلة التي كانت مقررة في 30 آب/أغسطس 2021. وكان من بين الأفراد المستهدفين المدير الإداري لمعهد سود، الذي أغلقه جهاز الأمن الوطني في الفترة من 2 آب/أغسطس إلى 22 تشرين الثاني/نوفمبر 2021، وأحد مؤسسي الائتلاف الشعبي للعمل المدني والوالي السابق لولاية شمال بحر الغزال، الذي اعتُقل تعسفاً في جوبا في 2 آب/أغسطس 2021. وحتى يومنا هذا، لم توجه إليه أي تهمة ولم يمثل أمام القضاء العدلي، وهو حالياً في المستشفى في جوبا تحت حراسة أفراد مدججين بالسلاح وفي ظل قيود شديدة على الاتصال بأفراد أسرته. واختبأ ثلاثة آخرون من مؤسسي الائتلاف الشعبي للعمل المدني خوفاً من الاعتقال، في حين اضطر آخرون إلى الفرار من البلد.

30- وفي 24 آب/أغسطس 2021، اعتقلت قوات الأمن الحكومية في يي تعسفاً أربعة أشخاص، بمن فيهم أسقف الكنيسة الإنجيلية المشيخية في يي واثنان من نشطاء المجتمع المدني، متهمين بإقامة صلات مع الائتلاف الشعبي للعمل المدني. وبعد قضاء مدة في الاحتجاز في منشأة عسكرية، أُطلق سراح الأسقف وطالب جامعي بكفالة في نهاية تشرين الأول/أكتوبر 2021. كما أُطلق سراح الناشطين من المجتمع المدني بعد شهرين من الاحتجاز في منشأة عسكرية، وبعد ذلك تم استدعاؤهما في مناسبتين من قبل سلطات المقاطعة والاستخبارات العسكرية للرد على أسئلة تتعلق بتصريحات قاما بنشرها على وسائل التواصل الاجتماعي بعد إطلاق سراحهما.

31- وعلاوة على ذلك، في 27 آب/أغسطس 2021، أُغلقت محطة إذاعية مجتمعية في ولاية جونقلي واحتجز جهاز الأمن الوطني ثلاثة صحفيين لفترة وجيزة للاشتباه في دعمهم للتحالف الشعبي للعمل المدني وحشد الناس للمشاركة في الاحتجاجات التي كانت مقررة في جميع أنحاء البلد في 30 آب/أغسطس 2021. وتمكنت المحطة الإذاعية من إعادة فتح أبوابها في 24 أيلول/سبتمبر 2021 بعد أن اعتذر مدير المحطة وتلقى توجيهات من الحكومة، بما في ذلك ترويج الروايات التي من شأنها أن تعزز التعايش السلمي والتنمية، والحرص على تحقيق التوازن فيما تنقله المحطة من روايات، وتجنب المواد التي

(4) بموجب المادة 159(3) من الدستور الانتقالي لجمهورية جنوب السودان لعام 2011، ينصب تركيز ولاية جهاز الأمن الوطني على جمع المعلومات وتحليلها وتقديم المشورة إلى السلطات المختصة.

قد تجرّ البلد إلى الحرب ونبذ الممارسات السلبية بين الفاعلين السياسيين التي يمكن أن تولد التوتر والعنف في المجتمع.

دال - حقوق النساء والفتيات

32- يزيد سياق العنف المحلي في بعض المناطق من تعرض النساء والأطفال للعنف. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، خُطف 133 امرأة وطفلاً على الأقل في ولاية جونقلي وإدارية البيور الكبرى، بينهم 10 نساء على الأقل تعرضن للاغتصاب أو محاولة الاغتصاب. وتواصل شعبة حقوق الإنسان تيسير الإفراج عن المختطفين وإعادتهم. وفي 1 تشرين الأول/أكتوبر 2021، يسّرت الإفراج عن 10 مختطفين - خمس نساء وخمسة أطفال - ينتمون إلى مجتمع مورلي، وعودتهم من لانكين وواط إلى بيور في إدارة البيور الكبرى، كجزء من مشروع يجري تنفيذه بتمويل من الصندوق الاستئماني للمصالحة والاستقرار والمرونة. وقد أُفرج عما مجموعه 127 ضحية (38 امرأة و45 صبياً و44 فتاة). وهذه الجهود الجارية حاسمة لبناء الثقة بين المجتمعات المحلية وإرساء الأساس للحوار والسلام المستدام.

33- ولا يزال العنف الجنسي المتصل بالنزاع في جنوب السودان، الذي يؤثر بشكل رئيسي على النساء والفتيات، مصدر قلق على الرغم من التطورات الملحوظة. ففي حين انخفض عدد حالات العنف الجنسي المتصل بالنزاع المبلغ عنها منذ توقيع الاتفاق المنشط في 12 أيلول/سبتمبر 2018، استمر العنف الجنسي المتصل بالنزاع كشكل واسع الانتشار من أشكال الاعتداء على الأفراد في جميع أنحاء البلاد.

34- وما زال العنف الجنسي المتصل بالنزاع يُرتكب من جانب قوات الأمن الحكومية والجهات الفاعلة غير الحكومية، بما في ذلك الجماعات المسلحة المنظمة والمليشيات الشعبية. ففي عام 2021، وثّقت شعبة حقوق الإنسان 194 ضحية للعنف الجنسي المتصل بالنزاع (135 امرأة، و30 طفلاً و29 رجلاً) ويعزى معظم هذه الحالات إلى قوات الدفاع الشعبي لجنوب السودان (40 ضحية)، والمليشيات الشعبية (109 ضحايا)، وجهاز الشرطة الوطنية لجنوب السودان (11 ضحية)، والجناح المعارض في الحركة الشعبية/الجيش الشعبي لتحرير السودان (6 ضحايا)، وجبهة الخلاص الوطني (4 ضحايا).

35- ويشير تحليل جغرافي إلى أن يؤر العنف الجنسي المتصل بالنزاع ظلت مركزة في غرب الاستوائية، التي مثلت 33 في المائة من مجموع الحالات المسجلة. ويمكن أن يعزى ذلك إلى النزاع المسلح بين الجناح المعارض في الحركة الشعبية/الجيش الشعبي لتحرير السودان وعناصر من قوات الدفاع الشعبي لجنوب السودان الموالية للواء ناندو والمليشيات التابعة لكل منها. ومثلت منطقة وسط الاستوائية 20 في المائة من مجموع الحالات المسجلة، وهو ما يمكن عزوه إلى الاشتباكات الجارية بين قوات الدفاع الشعبي لجنوب السودان وجبهة الخلاص الوطني، وإلى العنف المحلي المتصل بسرقة الماشية. وفي عام 2021، أبلغ مكتب كبير مستشاري شؤون حماية المرأة التابع لبعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان عن استخدام العنف الجنسي، بما في ذلك الاغتصاب ومحاولة الاغتصاب، في سياق العنف المحلي، كسلاح لمعاقبة الجماعات المتنافسة.

36- ولوحظت اتجاهات إيجابية قليلة فيما يتعلق بالمساءلة عن جرائم العنف الجنسي. فقد أدانت المحاكم المدنية في ولايتي واراب وغرب بحر الغزال أفراداً يرتدون الزي الرسمي (عضو في قوات الدفاع الشعبي لجنوب السودان وأربعة أعضاء في جهاز الشرطة الوطنية لجنوب السودان) بتهم ارتكاب جرائم اغتصاب واغتصاب جماعي وقتل قاصرين بين عامي 2019 و2020 وأصدرت أحكاماً في حقهم. وشملت الأحكام غرامات مالية، والحبس لمدة خمس سنوات، وعقوبة الإعدام.

37- وإشراك المرأة ومشاركتها أمر أساسي في بناء النسيج الاجتماعي لجنوب السودان في ضوء ما تعرضت له عبر التاريخ من قهر واستبعاد من عمليات صنع القرار الرسمية. ويرأس حكومة الوحدة الوطنية الانتقالية المنشأة مجلس وزراء من 35 عضواً، بينهم تسع نساء، أي ما يقابل 26 في المائة. وعلاوة على ذلك، هناك امرأة واحدة من بين نواب الوزراء العشرة وامرأة واحدة من بين نواب الرئيس الخمسة. وتشغل امرأة واحدة منصب والية من مجموع 10 ولايات، في حين تشغل ثلاث نساء منصب نائبة والي/الولاية من مجموع 10 نواب ولايات. وعلاوة على ذلك، تمثل النساء 16 في المائة من المسؤولين المعيّنين في مناصب في الولايات العشر، و29 في المائة من المقاعد البرلمانية، بما في ذلك رئيس الجمعية التشريعية الوطنية الانتقالية والنائب الأول لرئيس مجلس الولايات. ورغم أن الأرقام لا ترقى إلى العتبة التي يحددها الاتفاق المنشط في 35 في المائة فيما يتعلق بالإجراءات الإيجابية، فإن ما أنجز حتى الآن في مجال تمثيل المرأة يدل على تقدم واعد، لا سيما في بلد حيث لا تزال المرأة، بوجه عام، تواجه التمييز وعدم المساواة، بما في ذلك في المشاركة في الحياة العامة، بسبب النظام السائد الذي يكرس سلطة الذكور والمعايير الاجتماعية الجنسانية.

38- وترد الجهات الفاعلة الحكومية وغير الحكومية في مرفق التقرير السنوي للأمين العام عن العنف الجنسي في حالات النزاع بسبب الأدوار التي تضطلع بها في ارتكاب العنف الجنسي⁽⁵⁾. ونظراً لتكرر حالات العنف الجنسي المتصل بالنزاع في جنوب السودان، يمثل مدى انتشار هذا العنف معياراً للجزاءات المحددة بموجب قرار مجلس الأمن 2206(2015).

39- ولا يزال الوصول المادي إلى مرافق الرعاية الصحية صعباً للغاية، حيث كثيراً ما يضطر ضحايا العنف الجنسي المتصل بالنزاع والناجون منه إلى القيام برحلات طويلة، مما يعرضهم لخطر المزيد من الأذى.

40- وتواصل شعبة حقوق الإنسان المساعدة على تحسين مسارات الإحالة وزيادة الوعي بالخدمات الطبية وأشكال الدعم النفسي الاجتماعي المتاحة لضحايا العنف الجنسي والعنف القائم على أساس النوع الاجتماعي والناجين والناجيات منه.

هاء - الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

41- في حين ظلت حالات الإصابة بفيروس مرض كورونا (كوفيد-19) منخفضة نسبياً في جنوب السودان، فإن الحصول على اللقاحات والاختبارات الأساسية والعلاج لا يزال يشكل تحدياً⁽⁶⁾. وما فتئت الجائحة تؤثر تأثيراً سلبياً على التمتع بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، لا سيما الحق في الصحة للفئات الأضعف. ويبدو أن النساء والأطفال هم الأكثر عرضة لأوجه عدم المساواة التي فاقمتها سنوات النزاع وضاعفتها جائحة كوفيد-19.

42- وقد أثرت التدابير المتخذة لاحتواء انتشار جائحة كوفيد-19 تأثيراً سلبياً على الأسر المعيشية وأدت إلى تفاقم أوجه عدم المساواة بين الجنسين. زد على ذلك أن القيود المفروضة على التنقل وإغلاق المدارس والبقاء في المنزل كلها عوامل عرّضت النساء والفتيات إلى تزايد مخاطر العنف القائم على النوع الاجتماعي. فقد حدثت زيادة كبيرة في عدد حالات زواج الأطفال والزواج المبكر والزواج القسري لتحقيق

(5) S/2021/312.

(6) وفقاً لمنظمة الصحة العالمية، سجل جنوب السودان حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2021 ما مجموعه 15 242 حالة إصابة بكوفيد-19. وحتى الآن، تم تطعيم 1,4 في المائة من السكان تطعماً كاملاً في جميع أنحاء جنوب السودان. غير أن 29 مرفقاً صحياً في 14 مقاطعة متضررة من الفيضانات لم تشرع بعد في التطعيم.

مكاسب مالية كآلية سلبية لمواجهة المصاعب التي سببتها جائحة كوفيد-19، وفي حالات الحمل في صفوف المراهقات. كما أدى الشعور بالقلق من فقدان سبل العيش بسبب التدهور الاقتصادي الناجم عن الجائحة إلى زيادة حالات العنف المنزلي وأجبرت نساء على الانخراط في أنشطة الاستغلال الجنسي والبقاء القسري والعنف والجريمة بدافع اقتصادي.

43- ونظراً لعدم كفاية الهياكل الأساسية الصحية، وانعدام الوعي عمومًا بأثر كوفيد-19، اضطلعت شعبة حقوق الإنسان بأنشطة لإنهاء الوعي بشأن أثر كوفيد-19 من خلال برنامج أسبوعي يُبث على الصعيد الوطني على موجات إذاعة الأمم المتحدة. وبالإضافة إلى ذلك، قُدم الدعم التقني إلى لجنة حقوق الإنسان في جنوب السودان لصياغة فتوى من أجل تقديمها إلى وزارة العدل والشؤون الدستورية تتضمن توصيات محددة بشأن الحد من الاحتجاز داخل مرافق الاحتجاز في سياق جائحة كوفيد-19. وشددت شعبة حقوق الإنسان، خلال الأحداث التي نظمتها في مجال بناء القدرات، على ضرورة أن يعتمد الشركاء والنظراء تدابير لاحتواء الجائحة مثل التباعد البدني وارتداء الكمامات.

44- وفي 23 أيلول/سبتمبر 2021، أصدرت لجنة حقوق الإنسان في جنوب السودان ورقة غرفة اجتماعات عن انتهاكات حقوق الإنسان والجرائم الاقتصادية ذات الصلة في جنوب السودان⁽⁷⁾. ويقيم التقرير صلة واضحة بين التدفقات المالية غير المشروعة والفساد والجرائم المالية ذات الصلة، وانعدام قدرة الدولة على تلبية الاحتياجات الاجتماعية والاقتصادية الأساسية لسكانها، مثل الرعاية الصحية والتعليم وغيرهما من الاحتياجات المشمولة في أهداف التنمية المستدامة، مع تأثر الفقراء، بمن فيهم النساء والأطفال، تأثراً غير متناسب. ويصف التقرير الجرائم الاقتصادية بأنها محرك هام للنزاع المسلح في جنوب السودان، لأنها وفرت للنخبة الموارد اللازمة لجمع القوات المقاتلة ودعمها أو لإثارة العنف.

رابعاً- الإنجازات الرئيسية في مجالي بناء القدرات والتعاون التقني.

45- على الرغم من التحديات المرتبطة بجائحة كوفيد-19، نفذت شعبة حقوق الإنسان ما مجموعه 457 نشاطاً في مجال بناء القدرات في الفترة من كانون الثاني/يناير إلى كانون الأول/ديسمبر 2021، بما في ذلك حلقات عمل ومؤتمرات وحملات توعية وبرامج توعية إذاعية بشأن حقوق الإنسان، استفاد منها أكثر من 12 374 فرداً في جميع أنحاء جنوب السودان، 37 في المائة منهم من النساء. وكان من بين المشاركين مسؤولون حكوميون وطيون ومسؤولون على مستوى حكومات الولايات، وقادة سياسيون، وأفراد من القوات المسلحة، والشرطة، وجهاز الأمن الوطني، ودوائر السجون، والقضاء، ولجنة حقوق الإنسان في جنوب السودان، فضلاً عن المدافعين عن حقوق الإنسان، ونشطاء المجتمع المدني، وقادة المجتمعات المحلية، والشباب.

ألف- سيادة القانون، والمساءلة، والعدالة الانتقالية

46- في محاولة لتعزيز الوصول إلى العدالة والمساءلة، واصلت شعبة حقوق الإنسان، بالشراكة مع القسم الاستشاري لشؤون سيادة القانون التابع لبعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان، دعماً لنشر محاكم متنقلة لملاحقة الجناة ومحاكمتهم في المناطق المتضررة من العنف وفي المناطق التي لا يعمل فيها هيكل العدالة الرسمي بكامل طاقته. وشملت القضايا التي عالجتها هذه الهياكل الاغتصاب والقتل والنهب والسرقة والاعتداء. وتكفل شعبة حقوق الإنسان، من خلال سياستها المتعلقة بالعناية الواجبة في مراعاة

حقوق الإنسان، عدم فرض عقوبة الإعدام أو تنفيذها على أي شخص أدانته محكمة استقادت من دعم بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان.

47- وعلاوة على ذلك، واصلت شعبة حقوق الإنسان تقديم الدعم التقني واللوجستي والمالي وبناء القدرات لمنظمات المجتمع المدني الوطنية ومقدمي المساعدة القانونية من أجل تطوير وتعزيز قدرتهم على حماية حقوق السجناء المحكوم عليهم بالإعدام من خلال توفير المساعدة القانونية، وخلق الوعي القانوني، وتدريب الجهات الفاعلة في سلسلة العدالة، وتقديم الدعم لجهود المصالحة البديلة لفرض أحكام الإعدام. وتتسم هذه الأنشطة بأهمية بالغة للنهوض بفرص الوصول إلى العدالة وتعزيز سيادة القانون، حيث لا يزال استمرار فرض عقوبة الإعدام في جنوب السودان يشكل مصدر قلق بالغ، لا سيما في ضوء عدم كفاية ضمانات الإجراءات القانونية الواجبة وضمنات المحاكمة العادلة. وبالإضافة إلى ذلك، دعمت شعبة حقوق الإنسان لجنة حقوق الإنسان في جنوب السودان للقيام ببعثات ميدانية من أجل إجراء تحقيقات مستقلة وتقديم تقارير عن انتهاكات حقوق الإنسان المزعومة.

48- وبالتعاون مع المكونات الأخرى للبعثة وكيانات الأمم المتحدة، ما فتئت شعبة حقوق الإنسان تسهم في تقديم المشورة التقنية وبناء القدرات في إطار مشروع بشأن التخفيف من العنف المتصل بسرقة الماشية في المناطق الحدودية لغرب بحر الغزال وواراب. وعلى سبيل المثال، ينص المشروع على تنفيذ أنشطة في مجالات التدريب والتوعية والتشاور يشارك فيها جهات فاعلة رسمية في سلسلة العدالة وقادة تقليديون للتحقق من أن آليات إحالة القضايا تؤدي عملها في الممارسة وضمان تعزيز الروابط في جميع مراحل سلسلة العدالة.

49- وواصلت شعبة حقوق الإنسان أيضاً دعم فريق المدربين في مجال حقوق الإنسان الذين ينتمون إلى قوات الدفاع الشعبي لجنوب السودان من أجل بناء قدرات إضافية في مجالي القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني لكبار المسؤولين من الشرطة العسكرية، والاستخبارات العسكرية، والحرس الجمهوري الرئاسي (كتيبة النمر)، وجهاز الأمن الوطني، وجهاز الشرطة الوطنية لجنوب السودان. وفي الفترة من كانون الثاني/يناير إلى كانون الأول/ديسمبر 2021، قدمت شعبة حقوق الإنسان الدعم التقني لفريق الميسرين التابع لقوات الدفاع الشعبي لجنوب السودان، الذي عقد ثمانين حلقات عمل في جوبا وواو وتوريت، استقادت منها ما لا يقل عن 1 519 فرداً من قوات الدفاع الشعبي لجنوب السودان (بينهم 259 امرأة)، و1 495 فرداً من جهاز الشرطة الوطني لجنوب السودان (بينهم 535 امرأة) و2 809 من المسؤولين الحكوميين (بينهم 850 امرأة).

50- وفي إطار مشروع مشترك أشرفت عليه جهة التنسيق العالمية لجوانب سيادة القانون، قدمت المفوضية، بالشراكة مع بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، الدعم التقني للحكومة الوطنية وأطراف النزاع في جنوب السودان من أجل وضع وتنفيذ خطط شاملة وأطر قانونية والتزامات أخرى للتصدي للعنف الجنسي المتصل بالنزاع. واستناداً إلى الأعمال التي أنجزت في مجال البحوث المكتبية الأولية وتحليل الثغرات، ستشمل المرحلة التالية من المشروع مشاورات بشأن الإطار القانوني الذي ينظم حماية الضحايا والشهود وغيرهم من الجهات الفاعلة القضائية. وعلى سبيل المثال، شاركت شعبة حقوق الإنسان، في الفترة من 13 إلى 17 كانون الأول/ديسمبر 2021، في حلقة عمل استشارية مدتها خمسة أيام نظمها القسم الاستشاري لشؤون سيادة القانون التابع لبعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان لصالح منظمات المجتمع المدني والممارسين القانونيين المستقلين وغيرهم من الجهات صاحبة المصلحة لمناقشة تنفيذ تدابير حماية الشهود والضحايا في جنوب السودان. وستعقد حلقة عمل ثانية، لوضع السياسات، في عام 2022.

51- وبغية النهوض بجدول أعمال العدالة الانتقالية في جنوب السودان، واصلت شعبة حقوق الإنسان تقديم الدعم التقني والمالي واللوجستي وبناء القدرات للجهات صاحبة المصلحة في المجتمع المدني في جميع أنحاء جنوب السودان. وواصلت دعم مراكز موارد العدالة الانتقالية التي أنشأتها منظمة تمكين المجتمع من أجل التقدم في جوبا وبي وواو ويامبيو.

52- وواصلت شعبة حقوق الإنسان دعم عمل الفريق العامل المعني بالعدالة الانتقالية، وهو شبكة من منظمات المجتمع المدني تعمل في مجال العدالة الانتقالية. وخلال الفترة قيد الاستعراض، عقدت أربع دورات تدريبية بشأن حماية الضحايا والشهود وثلاثة حوارات بشأن قول الحقيقة وسرد الوقائع المتعلقة بالفظائع في جوبا وبنيتو وبور وبيبور. وشارك في هذه الحوارات ما مجموعه 140 مشاركاً، بمن فيهم قادة مجتمعات محلية ونساء ورجال وشباب. ومع ذلك، تعطلت أنشطة الفريق العامل بسبب حملة القمع التي شنتها قوات الأمن الحكومية على الزعماء المزعومين للاحتجاجات التي أجهرت في جميع أنحاء البلاد في 30 آب/أغسطس 2021.

53- وعلاوة على ذلك، فإن منتديات حقوق الإنسان، التي نظمتها لجنة حقوق الإنسان في جنوب السودان بدعم تقني من شعبة حقوق الإنسان على الصعيدين الوطني وعلى مستوى الولايات، شكلت أداة هامة لبناء قدرات منظمات المجتمع المدني وسائر الجهات صاحبة المصلحة على زيادة وعي السكان بقضايا العدالة الانتقالية والترويج لثقافة المساءلة وبنائها على نحو فعال. ومن خلال المشاركة في البرنامج الحواري الأسبوعي *Know Your Rights* (اعرف حقوقك) على إذاعة ميرايا، ساهم أعضاء منتديات حقوق الإنسان في إنكاء الوعي بين السكان من خلال حلقات نقاش مستهدفة. وساعدت شعبة حقوق الإنسان أيضاً منظمات المجتمع المدني من خلال منتدى العدالة الانتقالية في تنظيم حلقة نقاش في حزيران/يونيه 2021 قدمت توصيات محددة إلى مختلف الجهات المكلفة بمهام بشأن تعزيز التعاون المؤسسي في مجالات الحقيقة والمصالحة ولأم الجراح في جنوب السودان.

54- وتسعى شعبة حقوق الإنسان وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي لتعيين مستشار وطني للعدالة الانتقالية، يُندب في وزارة العدل والشؤون الدستورية ويلحق بمقرها لتقديم المشورة التقنية إلى اللجنة التقنية المعنية بإنشاء لجنة الحقيقة والمصالحة ولأم الجراح.

55- وفي الفترة من 13 إلى 15 كانون الأول/ديسمبر 2021، عقدت لجنة حقوق الإنسان في جنوب السودان، بالتعاون مع مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان وبعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان، مؤتمراً رفيع المستوى مدته ثلاثة أيام في نيروبي بشأن الحفاظ على زخم العدالة الانتقالية في جنوب السودان. وقام المشاركون، الذين يضمون أطرافاً فاعلة حكومية وغير حكومية، بتقييم التقدم المحرز في تنفيذ تدابير العدالة الانتقالية، وحددوا الفرص والاستراتيجيات الملموسة الكفيلة بالمضي قدماً بعملية العدالة الانتقالية في جنوب السودان.

56- وتمت الموافقة على اقتراح يتعلق بمشروع مشترك في إطار صندوق بناء السلام، بين بعثة الأمم المتحدة في السودان ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وشركاء آخرين، بشأن بناء السلام من خلال تعزيز عمليات وآليات العدالة الانتقالية الشاملة والتشاركية في جنوب السودان⁽⁸⁾. ويهدف المشروع الذي يستمر لمدة عامين إلى تعزيز عمليات وآليات العدالة الانتقالية الشاملة والتشاركية في جنوب السودان من خلال دعم الجهات الوطنية صاحبة المصلحة لتعزيز الجهود الرامية

(8) وافقت الحكومة على المشروع، الذي يتضمن أيضاً عنصراً قوياً بشأن الوصول إلى العدالة، ووقعت عليه في 22 كانون الأول/ديسمبر 2021.

إلى معالجة الإرث الذي خلفته النزاعات وتعزيز السلام والحقيقة والمساءلة وجبر الضرر والمصالحة الوطنية والوقاية ولأم الجراح، بما في ذلك من خلال إنشاء لجنة الحقيقة والمصالحة ولأم الجراح.

57- وسيستند المشروع إلى عنصر العدالة الانتقالية في مشروع جارٍ في إطار صندوق بناء السلام، ينفذه برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بالاشتراك مع بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان وشركاء آخرون، بشأن كسر حلقة العنف وإعادة تأهيل آليات العدالة والمساءلة لتحويل الناجين من النزاع العنيف ومرتكبي العنف المتصل بالنزاع إلى عناصر تغيير من أجل السلام. وفي إطار هذا المشروع الجاري، دعمت شعبة حقوق الإنسان إنشاء شبكات للضحايا والناجين في لير وبانتيو وبور، بمشاركة مسؤولين في الدولة. وهذه الشبكات أداة حاسمة لإذكاء الوعي في صفوف الضحايا والناجين، وتمكينهم من التعبير عن احتياجاتهم والدفاع عن مطالبهم الخاصة فيما يتعلق بالمساءلة والعدالة الانتقالية. وتضمن المشروع أيضاً أنشطة لبناء القدرات والتدريب تهدف إلى تمكين الضحايا والناجين - وكذلك منظمات المجتمع المدني العاملة معهم - من تعزيز عمليات السلام والعدالة والمصالحة ولأم الجراح. وفي إطار هذا المشروع، عينت المفوضية وبعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان خبيراً استشارياً لتصميم منهجية منسقة ومتناسكة لدعم آليات العدالة الانتقالية في المستقبل.

باء - الحيز المدني والمشاركة

58- في محاولة لتعزيز وحماية الحيز المدني والحوار الديمقراطي، ييسر شعبة حقوق الإنسان ستة أنشطة لبناء القدرات والتوعية في عام 2021، استفاد منها ما مجموعه 214 فرداً، بينهم 64 امرأة. وكان من بين المشاركين أفراد من القوات المسلحة، ومسؤولون في حكومات الولايات، وهيئة الإعلام الوطنية، واتحاد الصحفيين، ومدافعين عن حقوق الإنسان، والمجتمع المدني. وفي حزيران/يونيه 2021، عُقدت في رومبيك مناقشة مائدة مستديرة لمدة يومين بشأن مكافحة خطاب الكراهية والتحريض على العنف، بمشاركة مجموعات الشباب ومفوضي حقوق الإنسان في ولاية البحيرات.

59- وفي سياق الاستقطاب السياسي في جنوب السودان، الذي يتسم بانعدام الثقة القائم على عدم المساواة بين المجتمعات وفيما بينها، وغياب الحيز المدني الديمقراطي، والتحرش والتخويف والاعتقال والاحتجاز التعسفيين للمدافعين عن حقوق الإنسان والصحفيين ونشطاء المجتمع المدني، من الأهمية بمكان تهيئة بيئة مواتية لعملية وضع الدستور، وعملية التشاور بشأن العدالة الانتقالية، والانتخابات التي يستطيع فيها جميع مواطني جنوب السودان التعبير بحرية عن آرائهم دون خوف من التدخل أو الاضطهاد. وتنتج نتائج المؤتمر الرفيع المستوى الذي عُقد مؤخراً بشأن إدانة الزخم من أجل العدالة الانتقالية في جنوب السودان، والنهج المتبع حالياً على نطاق منظومة الأمم المتحدة إزاء الشواغل المذكورة أعلاه، فرصاً لتعزيز الدعوة إلى توسيع الحيز الديمقراطي والمدني لزيادة إدماج ومشاركة الضحايا والناجين والمواطنين في عملية وضع الدستور وفي مشاورات بشأن تنفيذ الفصل الخامس من الاتفاق المنشط.

جيم - حقوق النساء والفتيات

60- في محاولة لمنع العنف الجنسي المتصل بالنزاع والتصدي له، اضطلعت شعبة حقوق الإنسان بعدد من الأنشطة في مجال بناء القدرات استهدفت القوات المسلحة والوكالات الحكومية والمجتمع ككل. فعلى سبيل المثال، نُظمت حلقة عمل لمدة يومين بشأن أساليب التحقيق التي تركز على الناجيات من العنف الجنسي وتقنيات تقصي الحقائق في سياق ادعاءات العنف الجنسي بالتعاون مع وزارة الشؤون الجنسانية والطفل والرعاية الاجتماعية، جمعت ما مجموعه 47 مشاركاً من وزارة الشؤون الجنسانية والطفل والرعاية الاجتماعية، ووزارة العدل والشؤون الدستورية، ووزارة بناء السلام، ووزارة الصحة، وجهاز الشرطة

الوطنية لجنوب السودان. وعلاوة على ذلك، استفاد خلال الفترة المشمولة بالتقرير ما لا يقل عن 214 فرداً من قوات الدفاع الشعبي لجنوب السودان والجناح المعارض في الحركة الشعبية/الجيش الشعبي لتحرير السودان وجهاز الشرطة الوطنية لجنوب السودان (بينهم 102 من النساء) من أنشطة التوعية بشأن العنف الجنسي المتصل بالنزاع.

61- ودعمت شعبة حقوق الإنسان ومكتب كبير مستشاري شؤون حماية المرأة التابع لبعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان إطلاق وزير الدفاع وشؤون المحاربين القدامى والقيادة العليا لمجلس الدفاع المشترك خطة العمل المشتركة للقوات المسلحة بشأن التصدي للعنف الجنسي المتصل بالنزاع في جنوب السودان. ووقع مجلس الدفاع المشترك في كانون الثاني/يناير 2021 خطة العمل المشتركة، التي تعزز خطط عمل كل من قوات الدفاع الشعبي لجنوب السودان والجناح المعارض في الحركة الشعبية/الجيش الشعبي لتحرير السودان، والتي وُضعت في عام 2019. ورغم تأخر تخريج القوات الموحدة وإعادة نشرها، سيبتعين على جميع عناصر القوات الموحدة، بغض النظر عن انتمائها السابق، أن تمتثل للالتزامات المنصوص عليها في خطة العمل المشتركة.

62- ومن الجدير بالذكر أن مجلس الأمن يدرج تنفيذ خطة العمل المشتركة في قراره (2577)2021 كأحد المقاييس الرئيسية لاستعراض تدابير حظر الأسلحة. ومن المتوقع أن تقدم الحكومة تقريراً عن التقدم الذي أحرزته في التنفيذ بحلول 15 نيسان/أبريل 2022، وهي عملية ستكون بمثابة أداة إضافية للدعوة إلى التنفيذ الفعال وفي الوقت المناسب لخطة العمل المشتركة.

63- وإلى جانب إطلاق خطة العمل المشتركة، أصدر رئيس مجلس الدفاع المشترك والرؤساء المشاركون أمراً بإنشاء لجنة التنفيذ المشتركة المؤلفة من كبار المسؤولين من قوات الدفاع الشعبي لجنوب السودان، والجناح المعارض في الحركة الشعبية/الجيش الشعبي لتحرير السودان، وتحالف المعارضة في جنوب السودان، ووزارة الدفاع وشؤون المحاربين القدامى. ومن المتوقع أن تتعقب اللجنة، المكلفة بالإشراف على تنفيذ خطة العمل المشتركة، التقدم المحرز والثغرات في عملية التنفيذ وأن تقدم تقارير عن ذلك. وقد بدأت اللجنة، بالتعاون التقني من شعبة حقوق الإنسان، سلسلة من الاجتماعات لتحديد المبادئ التوجيهية والأساليب وإجراءات العمل اللازمة لإنجاز ولايتها.

دال - آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان ولجنة حقوق الإنسان لجنوب السودان

64- طوال عام 2021، قدمت شعبة حقوق الإنسان الدعم التقني للجنة المشتركة بين الوزارات المعنية بالآليات الدولية لحقوق الإنسان. فعلى سبيل المثال، ساعدت شعبة حقوق الإنسان، في تشرين الأول/أكتوبر 2021، اللجنة المشتركة بين الوزارات على إجراء مشاورات عامة بشأن التقرير الوطني وصوغه وتقديمه، ومن المقرر النظر فيه خلال الجولة الثالثة من الاستعراض الدوري الشامل في كانون الثاني/يناير 2022. و قدمت شعبة حقوق الإنسان أيضاً دعماً مماثلاً لمنظمات المجتمع المدني لتقديم التقرير الموازي في تموز/يوليه 2021.

65- وفي الفترة بين آب/أغسطس وتشرين الأول/أكتوبر 2021، قدمت شعبة حقوق الإنسان، بالاشتراك مع أعضاء آخرين في الفريق القطري للأمم المتحدة، الدعم للحكومة في الأعمال التحضيرية للدخول في حوار بناء مع لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة، عُقد في تشرين الثاني/نوفمبر⁽⁹⁾. وكانت هذه أول مشاركة لجنوب السودان مع منظومة هيئات معاهدات حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة منذ

(9) ترأس وفد جنوب السودان وزير الشؤون الجنسانية والطفل والرعاية الاجتماعية، الذي رافقه النائب الأول لرئيس مجلس الولايات، ضمن شخصيات أخرى.

استقلاله. وستحدد شعبة حقوق الإنسان الآن، بالاشتراك مع فريق الأمم المتحدة القطري، استراتيجية بشأن أفضل السبل لدعم الحكومة في تنفيذ الملاحظات الختامية للجنة⁽¹⁰⁾. وتوفر شعبة حقوق الإنسان مستشاراً وطنياً لمساعدة الحكومة في إعداد التقرير الأولي لجنوب السودان بموجب اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة.

66- وطلب مجلس حقوق الإنسان، في قراره 23/46 المؤرخ 24 آذار/مارس 2021، إلى لجنة حقوق الإنسان في جنوب السودان، تقديم توصيات بشأن المساعدة التقنية وبناء القدرات، بما في ذلك توصيات لمؤسسات إنفاذ القانون، بشأن تعزيز حقوق الإنسان والحريات الأساسية وحمايتها، ويشمل ذلك التصدي للعنف الجنسي والجنساني. ودعمت اللجنة، منذ إنشائها، الحكومة وسائر الجهات صاحبة المصلحة في الجهود الرامية إلى تعزيز التمتع بحقوق الإنسان. وواصلت المفوضية تقديم المساعدة إلى أمانة اللجنة، دعماً لولاية اللجنة ومساهماتها الحاسمة في حماية وتعزيز حقوق الإنسان في البلد، بدعم لا يقدر بثمن من الحكومة.

67- وفيما يتعلق بالتعامل مع المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، واصلت شعبة حقوق الإنسان تقديم الدعم التقني إلى لجنة حقوق الإنسان في جنوب السودان والمدافعين عن حقوق الإنسان ومنظمات المجتمع المدني للقيام ببعثات الرصد الميداني التي أجريت في حزيران/يونيه 2021 لحالة حقوق الإنسان والتحقيق فيها وتقديم تقارير عن ذلك، بما يشمل توحيد قوائم مرجعية وأدوات لتفتيش مرافق الاحتجاز في بي ورومييك وملكال. وقُدِّم دعم مماثل إلى لجنة حقوق الإنسان في جنوب السودان ومنظمات المجتمع المدني لعقد منتديات لحقوق الإنسان، مع المشاركة الحضورية وعن بعد، على الصعيدين الوطني وعلى مستوى الولايات لتقييم حالة حقوق الإنسان في جنوب السودان وتقديم توصيات ذات صلة. وعقب تعيين مفوضين لحقوق الإنسان على مستوى الولايات في شباط/فبراير 2021، قدمت شعبة حقوق الإنسان، بالشراكة مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، الدعم التقني للجنة حقوق الإنسان في جنوب السودان في تشرين الثاني/نوفمبر من أجل بناء قدرات المسؤولين المعيّنين حديثاً. وقُدِّم دعم مماثل لبرامج التوعية الإذاعية الأسبوعية التي شارك فيها ممثلون عن الحكومة والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان ومنظمات المجتمع المدني في إطار حلقات نقاش بشأن مواضيع مختلفة في مجال حقوق الإنسان، وبثتها إذاعة ميرايا ومحطات إذاعية تجارية أخرى على السواء.

خامساً - استنتاج وتوصيات

الاستنتاج

68- إن التزام الحكومة بتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها وتنفيذ الاتفاق المنشط، في خضم جائحة كوفيد-19 المستمرة، وتعاونها المستمر مع المفوضية السامية لحقوق الإنسان جديران بالترحيب.

69- وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، شمل التقدم المجدي نحو التنفيذ الكامل للاتفاق المنشط إعادة تشكيل المجلس التشريعي الوطني الانتقالي، بتعيين أول رئيسة للبرلمان في تاريخ البلد، وإطلاق اللجنة التقنية المعنية بإنشاء لجنة الحقيقة والمصالحة ولأم الجراح. ومن التطورات الإيجابية الأخرى إطلاق خطة العمل المشتركة للقوات المسلحة بشأن التصدي للعنف الجنسي المتصل بالنزاع في جنوب السودان، التي وُضعت بدعم من شعبة حقوق الإنسان.

70- غير أن حالة حقوق الإنسان في البلد لا تزال تبعث على القلق، حيث تستمر أعمال القتل والعنف الجنسي والاعتقال والاحتجاز التعسفيين والتشريد القسري والخطف والسلب وتدمير الممتلكات المدنية، بالإضافة إلى المخاطر التي تهدد الحق في حرية تكوين الجمعيات والحق في التجمع والحق في حرية التعبير، والقيود المفروضة على هذه الحقوق.

71- ويؤثر العنف المحلي الذي ترتكبه الميليشيات الشعبية وجماعات الدفاع المدني المجتمعية تأثيراً سلبياً على حالة حقوق الإنسان ويديم التهديد بزعة استقرار البلد وتعريض السلام المستدام للخطر. زد على ذلك أن القوات الحكومية وجماعات المعارضة في مناطق مثل وسط الاستوائية مسؤولة أيضاً عن انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان.

72- ويرتبط العنف بتوافر الأسلحة النارية ووفرته وانعدام الرقابة على الأسلحة والذخائر المملوكة للدولة، واستخدامها على نطاق واسع في سياق العنف الطائفي في أماكن مثل ولاية جونقلي وإدارية البيبور الكبرى.

73- وقد ساهم العنف المحلي، وما يقابله من استجابة غير كافية من جانب القضاء، في نشر ثقافة الإفلات من العقاب، التي تغذي بدورها دورات جديدة من العنف. والمساءلة عن انتهاكات حقوق الإنسان أمر بالغ الأهمية لمنع الانتهاكات والنزاع والعنف، وبناء السلام وإدامته، وتحقيق التنمية الشاملة للجميع. ويشكل انعدام المساءلة واحدة من العقبات الرئيسية التي تحول دون العودة الآمنة والطوعية للمشردين داخلياً وغيرهم من النازحين. ولذلك، من الأهمية بمكان دعم حكومة جنوب السودان في تعزيز مؤسسات سيادة القانون وآليات العدالة الانتقالية لكي يمثل الجناة أمام المحاكم على النحو الواجب.

التوصيات

74- توصي اللجنة حكومة جنوب السودان بالقيام بما يلي:

(أ) أن تكثف جهودها لمعالجة الأسباب النظامية للعنف وحماية المدنيين، وتجري تحقيقات فورية ونزيهة وفعالة في جميع الادعاءات المتعلقة بانتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان وجميع انتهاكات القانون الدولي الإنساني، ومحاسبة الجناة وضمان حصول الضحايا على جبر الضرر؛

(ب) أن تحل جميع الجماعات المسلحة والميليشيات وتنزع سلاحها وتتخذ تدابير لضمان التخزين الآمن للأسلحة والذخائر المملوكة للدولة تجنباً لاستخدامها من قبل الميليشيات الشعبية وجماعات الدفاع المدني المجتمعية؛

(ج) تضع حداً لحالات الإعدام خارج نطاق القانون، وتكفل التحقيق في هذه الممارسات، وتصديق على البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الهادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام؛

(د) تشارك في تعزيز عمليات الحقيقة والعدالة والتعويض وضمانات عدم التكرار باتخاذ تدابير ملموسة وفعالة لتنفيذ الفصل الخامس من الاتفاق المنشط، بما في ذلك لجنة الحقيقة والمصالحة ولأم الجراح والمحكمة المختلطة لجنوب السودان وهيئة التعويض وجبر الضرر؛

(هـ) تتخذ خطوات لمحاكمة المسؤولين عن الجرائم الجنسية والجسدية، بما في ذلك العنف الجنسي المتصل بالنزاع، مع ضمان حصول الناجين/الناجيات على تعويضات كافية تتناسب مع الانتهاكات المرتكبة ضدهم/ضدهن؛

- (و) تتخذ خطوات لمعالجة المناخ العام المتمسم بالإفلات من العقاب بتحسين سبل الوصول إلى العدالة، وتعزيز حقوق الإنسان وتعميمها من خلال التشريعات والتدابير والإجراءات، وتخطو خطوات حازمة لتقديم مرتكبي انتهاكات حقوق الإنسان السابقة والحالية إلى العدالة؛
- (ز) تواصل تعزيز قدرات مؤسسات سيادة القانون، لا سيما في المناطق الريفية والنائية؛
- (ح) تحترم الحيز المدني وتعززه، وتسعى لتعزيز حماية واستقلال المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمدافعين عن حقوق الإنسان والصحفيين ووسائل الإعلام، وتضمن المشاركة الشاملة لمنظمات المجتمع المدني في عملية وضع الدستور الدائم؛
- (ط) تقيد صلاحيات جهاز الأمن الوطني وتنشئ آلية للمساءلة للتحقق من أن جهاز الأمن يعمل في إطار القانون ويحترم جميع حقوق الإنسان؛
- (ي) تشجع الحوار السياسي، وتمتنع عن أي عمل لا مبرر له قد يحد من تمتع أي فرد بحقوقه وحرياته الأساسية، وتدافع عن حق كل شخص، ولا سيما المرأة، في التعبير عن آرائه، لأن هذه الحقوق ضرورية للحفاظ على مجتمع شامل للجميع وسلمي ومرن وتهيئة الظروف اللازمة لإقامة ديمقراطية قوية؛
- (ك) تعطي الأولوية للمضي قدماً فيما يتعلق بالمؤشر المرجعي الوارد في الفقرة 2(هـ) من قرار مجلس الأمن 2577(2021)، بشأن تنفيذ خطة العمل المشتركة للقوات المسلحة بشأن التصدي للعنف الجنسي المتصل بالنزاع، مع التركيز على تدريب أفراد قوات الدفاع والأمن وإنكاء وعيهم وإخضاعهم للمساءلة والرقابة؛
- (ل) تعزز مشاركة المرأة على جميع مستويات الحكومة، كما هو مبين بالتفصيل في الاتفاق المنشط؛
- (م) تكفل تمكين النساء والشباب من المشاركة بنشاط في العمل المدني، ووضع الدستور، وعمليات العدالة الانتقالية، والحوكمة؛
- (ن) تعزز وتُديم ثقافة المساءلة والاستقامة في إدارة الاقتصاد والمالية العامة على جميع المستويات وفي جميع قطاعات الإدارة العامة، بما في ذلك عن طريق تعزيز ودعم المؤسسات والمسؤولين المكلفين بمهام الرقابة، ومحاسبة المتورطين في الجرائم الاقتصادية أمام القضاء الجنائي، وضمان إعادة الأموال المسروقة؛
- (س) تعيد ترتيب أولويات الإنفاق وتخصص الموارد اللازمة لتلبية الاحتياجات الأساسية للمواطنين، وتعطي الأولوية للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لكافة أفراد شعب جنوب السودان وتعجل بإعمال هذه الحقوق؛
- (ع) تعطي الأولوية للتصديق على الصكوك الدولية الأساسية لحقوق الإنسان التي لا يُعد جنوب السودان طرفاً فيها بعد، وقبول الالتزامات ذات الصلة المتعلقة بتقديم التقارير إلى آليات حقوق الإنسان؛
- (ف) تدرج أحكام تشريعية للمحاكمة على الجرائم الدولية في الإطار التشريعي لجنوب السودان، بحيث تفسح المجال لإدراج الجرائم الدولية في التشريعات المحلية، وتعزيز المساءلة، ومكافحة المناخ العام المتمسم بالإفلات من العقاب في جنوب السودان.

75- ويوصى بأن يقوم الجناح المعارض في الحركة الشعبية/الجيش الشعبي لتحرير السودان وغيره من العناصر المسلحة بما يلي:

(أ) حل النزاعات المعلقة والمواقفة على عملية وآلية محددين تمهيداً للسبيل للمضي قدماً بروح من المصالحة والسلام؛

(ب) وقف الاستهداف المتعمد للمدنيين وقتلهم، واتخاذ إجراءات لحماية المدنيين وضمان محاسبة جميع المسؤولين عن هذه الانتهاكات؛

(ج) منع العنف الجنسي المتصل بالنزاع والتصدي له ومحاسبة جميع المسؤولين عن انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني.

76- ويوصى بأن يقوم الاتحاد الأفريقي وغيره من الجهات الفاعلة الإقليمية بما يلي:

(أ) تعزيز الدعم لجهود العدالة الانتقالية وتفعيل آليات العدالة الانتقالية الحيوية، مثل لجنة الحقيقة والمصالحة ولأم الجراح والمحكمة المختلطة لجنوب السودان وهيئة التعويض وجبر الضرر؛

(ب) ضمان الحفاظ على الزخم الذي تولّد عن توقيع الاتفاق المنشط وتنفيذ جميع أحكامه تنفيذاً كاملاً؛

(ج) العمل مع حكومة جنوب السودان بشأن توقيع مذكرة التفاهم لإنشاء المحكمة المختلطة لجنوب السودان؛

(د) دعم جنوب السودان لتنفيذ الاتفاق المنشط تنفيذاً كاملاً وسريعاً وإنشاء مؤسسات حيوية لبسط الحكم والأمن من أجل إنشاء آليات للمساءلة والعدالة الانتقالية.

77- ويوصى بأن يقوم المجتمع الدولي بما يلي:

(أ) استخدام جميع الوسائل الدبلوماسية وقنوات الاتصال المتاحة مع الجهات صاحبة المصلحة المعنية لدعم تنفيذ التوصيات المذكورة آنفاً؛

(ب) مواصلة دعوة جميع الأطراف إلى الوقف الفوري للقتال وجميع أشكال العنف، والامتناع عن ارتكاب تجاوزات حقوق الإنسان أو انتهاكات القانون الدولي الإنساني أو غير ذلك من الجرائم الدولية؛

(ج) مواصلة دعم الحكومة، وفقاً للقواعد والمعايير الدولية، لتعزيز مؤسسات سيادة القانون، لا سيما في المناطق الريفية والنائية؛

(د) مواصلة العمل عن كثب مع القادة المحليين بغية التوصل إلى حلول سلمية للنزاعات المحلية، التي تؤجج العنف بين الأعراق وتُفاقم المظالم المحلية، ومحاسبة كبار السياسيين والقادة، من القوات الحكومية والمعارضة على حد سواء.